

قرار رقم (٥٠٨) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ٦ / ٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

وحيث صدر قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويض سيادتكم في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخصيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٦/٢٤

" قرار "

بجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة
٠١	سلوى اديب حنا مرقص	١٩١٥٠	٢٠١٤/٠٥/٠٩	حر
٠٢	اسماعيل صابر ابو عيشه حسين	٣٥٩٥	٢٠١٤/٠٦/١٥	حر
٠٣	سوزان محمود عبد الحميد محمد	١٦٦٢٣	٢٠١٤/٠٥/٣١	حر
٠٤	محمد رفعت فوزى عبد المطلب	٢٣٢٧٣	٢٠١٤/٠٥/١٦	حر
٠٥	صفاء محمد عبد الهادي العفيفي	٣٨٥٦	٢٠١٤/١٠/٢٠	حر
٠٦	فوقيه كامل محمد مسلم	١٦٦٥٣	٢٠١٤/٠٥/٣١	حر
٠٧	منى عبد المؤمن احمد النجار	١٩٥٤٨	٢٠١٤/٠٣/٠٣	حر

٨.	نبيل فهمي عبد العزيز جاد	٢٧٦٩٤	٢٠١٤/٠٦/٠٨	حر
٩.	عصام محمد احمد موسى	٢٣٢٦٣	٢٠١٤/٠٥/١٦	حر

مادة ثانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

الرئيس
رئيس الهيئة
(أ.د. محمد معيط)
٤٦٠٧٦